[129] أحمد بن إسحاق الهروي، عن الفضل بن عبد الله الهروي، عن مالك بن سليمان، عن داود بن عبد الرحمان، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عايشة، أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) كان يأمر بدفن سبعة أشياء من الانسان: الشعر، والظفر، والدم، والحيض، والمشيمة، والسن، والعلقة. أقول: وتقدم في أحاديث الخضاب ما يدل على عدم وجوب دفن الشعر، وأن بعض شعر الرسول (صلى الله عليه وآله) بقي محفوظا عند الائمة (عليهم السلام) (2). 78 - باب استحباب اكرام الشعر [1703] 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): من اتخذ شعرا فليحسن ولايته أو ليجزه. محمد بن علي بن الحسين قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) وذكر مثله (1). [1704] 2 - قال: وقال عليه السلام: الشعر الحسن من كسوة الله فأكرموه.

(2) تقدم في الحديث 7 من الباب 41 من هذه الابواب. الباب 78 فيه حديثان 1 - الكافي 6: 485 / 2. (1) الفقيه 1: 75 / 328. 2 - الفقيه 1: 76 / 329. ويأتي ما يدل عليه في الحديث 4 من الباب 32 من أبواب الملابس. (*)